مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية | ISSN: 2437 - 0363 | EISSN 2602-6767 | المجلد 12 / العدد 01 (2026)، ص 973- 991

قانون الأسرة الجزائري ومشروع العقلنة: نموذج تحليلي لهابتوس العقل الفقهي القانوني

Algerian Family Code and the Project of Rationalization: An Analytical Model of Fiqh–Legal Habitus

عبد القادر بداوي[1*]

[1] المركز الجامعي الشريف بوشوشة آفلو، (الجزائر)، a.badaoui@cu-aflou.edu.dz

تاريخ الاستلام: 2026/03/04 تاريخ القبول: 2026/05/19 تاريخ النشر: 2026/06/05

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى توظيف مقاربة تفسيرية لاستمرارية العقل الفقهي -القانوني في قانون الأسرة الجزائري، في ظل التحولات البنيوية التي شهدها المجتمع الجزائري، والتي انعكست على هابتوس المشرع الجزائري وهابيتوس المجتمع ككل. واعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي فضلا عن نهج تاريخي.

وخلصت الدراسة إلى وجود صراع دائم بين اتجاهين أحدهما محافظ وآخر تقدمي، لكل واحد منهما رؤيته الخاصة للتشريع الإسلامي. ومع تطور المجتمع الجزائري. ودخول ذوات فاعلية تمثل في الحركات السياسية وجمعيات المجتمع المدني، تحول النقاش عبر فضاءات عمومية للتوفيق بينهما. وبالتالي فإن توازن واستقرار المجتمع لا سبيل له الا عبر فعل تواصلي حر في بيئة ديمقراطية تناقش وتؤصل النص القانوني بشكل يحترم العقل الإسلامي وينقيه من صورة التقديس إلى صورة الاجتهاد، ليتمكن في الأخير أن يتكيف مع الحداثة بدون ذوبان. وتوصي الدراسة بفتح نقاش جاد وتدعيم حرية النقاش الأكاديمي والفقهي-القانوني ليشترك المجتمع في تصور ما يناسب قيمه ومعتقداته.

الكلمات المفتاحية: قانون الأسرة، الفقهي القانوني، الهابيتوس، الفعل التواصلي.

Abstract:

This study aimed to apply an interpretive approach to the continuity of juridical–legal reasoning in the Algerian Family Code, amid structural transformations in Algerian society that shaped the legislator's and society's habitus. It used descriptive–analytical and historical methods. It concludes a persistent conflict between conservative and progressive trends, each with distinct views on Islamic legislation's role in family cohesion. As society evolves with political movements and civil society, debate shifts to public spaces for reconciliation. Societal balance requires free communicative action in a democratic setting, debating legal texts while respecting Islamic rationality—shifting from sanctification to ijtihād for

modernity adaptation without dissolution. Recommendations include serious debate and enhanced academic-juridical-legal freedom for value-aligned societal participation.
Keywords: Algerian Family Code; Fiqh–Legal; habitus; Communicative action.

*المؤلف المرسل

1. مقدمة :

تعتبر الأسرة في كل العصور والبلدان او التجمعات البشرية النواة الأولى وعليها يقوم ثبات المجتمع أو تفككه. وأمام هذا الدور الهام بدأت الدساتير والقوانين تركز في موادها القانونية وتشريعاته على العمل لزيادة تماسك الأسرة ومحاربة كل مظاهر الانحراف أو التفكك فيها.

والجزائر كغيرها من البلدان العربية شهدت جدالا فكريا وقانونيا -منذ نشأتها الحديثة-حول قضايا الأسرة والأحوال الشخصية. تكلل بقانون الأسرة الذي مر بعدة تطورية في مواده ولكون القانون قد يعتريه الخطأ لتشربه بعدة اتجاهات فكرية وسياسية أنتج لنا صراعا بين عدد من الأفكار المبنية أغلبها في بنية اللاوعي الاجتماعي، أو ما يمكن أن نسميه بالمصطلح "البورديوسي" (بالهابيتوس). ويمكن رصد مظاهر هذا الصراع في نتائج كل مرحلة تم فيها تعديل أو إضافة مواد لقانون الأسرة، الذي أصبح يتناوب بين مؤيد أو متحفظ، أو رافض له بالأساس.

لكن الملاحظ أن هذا التوتر قد زاد في السنوات الأخيرة خاصة مع تعديلات قانون2005 (الجريدة، 2005) أثبتته الكثير من الدراسات المقارنة بين قانون 1964 وتعديلات قانون 2005. وذلك بظهور قوى فاعلة جديدة في المشهد السياسي المحلي والعالمي والحركات الاجتماعية. ركزت على المواد القانونية وأثرها على المجتمع الجزائري، مثل: دراسة (السعيد،2023) والتي توصل إلى أن تعديلات قانون الأسرة خاصة في السنوات الأخيرة كان بسبب ضغوط عالمية وتنامي المنظمات الدولية لحقوق الانسان والمرأة والطفل.

أما دراسة (سعداوي زهرة ووزاوي فاطمة الزهراء، 2018) فقد ركزت على بعض الجوانب أو العوامل الاجتماعية والثقافية وكيف غيرت بنية الأسرة، لكن هنا وبالرغم من ضغط الثقافات الوافدة خاصة مع الاعلام وتقنيات الاتصال الحديثة، فإن بعض القيم لم تتزعزع منها قيمة المساواة بين الرجل والمرأة حيث أن المجتمع الذكوري مازالت تهيمن عليه فكرة عدم قبول تحرر المرأة برغم سعي الحكومة للتأثير على الرجل.

أما دراسة (رزيق، 2010) فانطلقت من البحث عن انعكاسات تعديل بعض المواد التشريعية الخاصة بالأحوال الشخصية، والتي تمت بعد سنة 2005 م، على الاستقرار الأسري. أشارت إلى وجود زيادة ملحوظة في عمليات الطلاق بالتراضي خلال السنوات ما بعد 2005 إلى غاية سنة 2009 وأثبتت الدراسة أن من أسباب ارتفاع نسبة الطلاق، هو إلغاء ركن الولي في عقد الزواج، لأنه غالبا ما تحل الخصومات بين الأزواج بتدخل أوليائهم وعائلاتهم وتحكيمهم عن طرق الصلح. وتبين أن تعديلات مواد الحضانة قد أثر ايجابيا على الاستقرار النفسي والاجتماعي لأبناء الأسر الجزائرية.

دراسة (خليفي، 2023) وهي دراسة نقدية لسياق تعديل قانون 2005، تناولت الدراسة الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فيفري 2005 المتعلق بتعديل قانون الأسرة الجزائري، وتوصلت الى أن سياق صدور هذا التعديل ومضمونه. قد كان تلبية لاتجاهين في المجتمع وهما التيار الإسلامي المحافظ، والتيار العلماني أو التقدمي الذي يريد إخراج الأسرة من قانون الأحوال الشخصية -الذي في أغلبه قانون بمرجعية دينة على المذهب المالكي -إلى القانون المدني اقتداء بالنمط الغربي. وبالتالي يعتبر هذا القانون قانونا توافقيا.

دراسة (نهايلي، 2010) تناولت الدراسة أهم العوامل التي أثرت على مسيرة قانون الأسرة الجزائري، واستنتجت أن كل تعديل كان بين ايديولوجيتين هما الاسلامين التقدميين، وهو الأمر الذي مازال لحد الآن، كما لم تغفل على دور التغيرات التي طرأت على المجتمع الجزائري في دفع هذه التعديلات في قانون الأسرة. كما توصلت الى أن هنا مواد عدلت لدوافع اجتماعية

مثل الحضانة والنفقة والسكن للمطلقة وحماية الطفل بعد الطلاق وهو ما كانت نتيجة لتفكك العلاقات الاجتماعية وتنامي الأسرة النووية. مما حتم على الدولة أن تحفظ هذه الحقوق. بالمقابل كانت هناك تعديلات مثل الغاء شرط الولي وتقييد تعدد الزوجات والمطالبة بالمساواة في الميراث. انما هي إرضاء للجانب التقدمي وربما لتحولات ثقافية مثل كثرت العنوسة.

والملاحظ أن هذه الدراسات قد ركزت بالأساس على الطابع المادي للتعديلات الحاصلة في قانون الأسرة، من حيث المواد التي عدلت والتي لم تمس. باستثناء دراسة (حفيظي نهايلي) التي حاولت مقاربة هذه التغيرات وربطها بالطابع المجتمعي بصفة أدق. وقد استفادت دراستنا بما جاء في هذه الدراسات مثل حيث معرفة تطورات قانون الأسرة وكذا بعض المواد القانونية. ولعل دراستنا تختلف نوع ما على هذه الدراسات بكونها دراسة وسيكولوجية تحاول إحالة القارئ على كشف البنى الخفية التي أعاقت تطور قانون الأسرة، أو التي تحاول تفكيك هذا القانون لكونه مستمدا منن الشريعة الإسلامية. عبر مفهوم سوسيولوجي قد يتوافق مع طبيعة المجتمع الجزائري بالخصوص، الا وهو مفهوم (الهابتوس) للعالم بيار بورديو.

وعليه فإن هذه الدراسة تهدف إلى توظيف مقاربة تفسيرية لاستمرارية العقل الفقهي القانوني في قانون الأسرة الجزائرية في ظل التحولات البنيوية التي شهدها المجتمع الجزائري، والتي انعكست على هابتوس(التطبيع) المشرع الجزائري وهابيتوس المجتمع ككل. وسوف نحاول فهم هذه الآليات في اللاوعي الجمعي ودورها في دعم التعديلات القانونية في قانون الأسرة أو مقاومته. والمراحل التي يمر بها هذا الهابيتوس المجتمعي. هذه السيرورة يمكن أن تكون بدايتها من دعاة التجديد والحداثة.

فالفكرة تقريبا هي تتناوب حول جدلية التراث في ضوء انتشار العقل الحداثي الوضعي، لأن الأخير أصبح يمثل -حسب البعض-من المثقفين العرب عقلا علمانيا يستطيع

أن يتجاوز الفهم الكلاسيكي لفهم النصوص اللاهوتية لبلوغ مقاصد الحداثة ورقي المجتمع العربي والإسلامي. أو كما أسماه " أركون" بالعقل الاستطلاعي أو المستقبلي، الذي يقابله في التراث العقل الدوغمائي ونسقه المغلق. (أركون، قضايا نقد العقل الديني، كيف نفهم الإسلام اليوم؟، 1992) وانعكس هذا الجدال على المجال القانوني حيث ظهرت نفس النقاشات الحادة بين القانون والشريعة. خاصة مجال الأسرة وحقوق الافراد.

وعلى هذا فأن إشكالية الدراسة تكون كالتالي:

هل يمكن أن يكون هابيتوس المشرع الجزائري هو سبب حالة التناقض في النصوص القانونية لقانون الأسرة الجزائرية برغم التعديلات المكررة؟ وهل يمكن تجاوز هذا عبر تبني ممارسة فعل التواصل؟

وتفرع هذا الاشكال الى تساؤلات هي:

1. كيف تأثر قانون الأسرة الجزائرية بفعل هابيتوس الهيمنة الذكورية؟ بمعن آخر هل يكرس هذا القانون لهيمنة الذكورة المترسخ في البنية الاجتماعية في الجزائر؟

2. هل مشكلة قانون الأسرة الجزائرية تكمن في التمسك بالشريعة الإسلامية؟ أم بسبب الخطاب النسوي المتطرف؟

3. هل يمكن تجاوز مشكل مقاومة التغيير في قانون الأسرة الجزائرية بتوفير نقاش حر في الفضاء العام المتمثل في الفعل التواصلي بين الأطراف؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي مقارن، لوصف الموضوع الخاص بقانون الأسرة وتوصيف آليات العلاقة بينه وبين البيئة الاجتماعية. واعتمدت الدراسة على:

1. المصادر النظرية: من دراسات على الموضوع ومؤلفات حول العقل الإسلامي والحداثي.

2. المصادر التطبيقية أو الوثائق: تمثلت في معطيات من دراسات قانونية مقارنة، ووثيقة قانون الأسرة الجزائري لسنة 2007.

3. أدوات التحليل: اعتمدنا على التحليل البنيوي لدراسة البينة الاجتماعية والهابيتوس بمفهوم بيار بورديو.

4. الفعل التواصلي: وهي مقاربة مكملة لتحليل الهابيتوس الذي بدأ يتكسر بفعل فعل التواصل وفن الاقناع والحجاج.

5. المقارنة: قارنت الدراسة بعض المواد بين قانون الأسرة الجزائري لسنة 1984م وتعديلات سنة 2005.

2. مفاهيم الدراسة:

1.2 تعريف القانون:

القانون بمعناه الواسع هو" مجموعة من القواعد التي تقرها الدولة، لتحكم سلوك الأشخاص، ويُلزمون باحترامها ولو بالقوة العامة عند اللزوم " (منصور، 2007). وهو "مجموعة القواعد المُلزِمة، التي تصدرها السلطة التشريعية لتنظيم علاقات الأفراد بعضهم ببعض، أو علاقاتهم بالدولة في أحد مجالات الحياة الاجتماعية)" .منصور، 2007) و يرى (دوركهايم (أن" القانون على أنه رمز مرئي يشير إلى التضامن الاجتماعي، ولا يمكن أن تستمر حياة المجتمع دون وجود قانون يضع الحدود ويرسم العلاقات، ويحدد جميع المتغيرات الضرورية للتضامن". (معن، 1997)

نعرفه إجرائيا: بأنه تلك المواد القانونية التي تضمنتها التشريعات القضائية في الجزائري والمدرجة تحت تحصص قانون الأسرة الجزائري.

2.2 تعريف الشريعة الإسلامية:

الشريعة كمصطلح فقهي: تطلق على الأحكام التي سنها الله لعباده، وهي بهذا تشمل جميع الشرائع السماوية (...) وغالباً ما تُطلق على الشريعة الإسلامية لأنها حوت الشرائع السابقة. وعلى كل حال فالتشريع لم يكن إلا في حياة الرسول محمد **صلى الله عليه وسلم**

لذلك يمكن تعرف الشريعة الإسلامية بأنها" :مجموعة الأحكام التي سنها الله للناس جميعاً، على لسان رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم – في الكتاب والسنة. (الشرنباصي، 1403 ه)

نعرفها إجرائيا: هي النصوص الدينية من القرآن الكريم المحفوظ ومجموع الأحاديث النبوية الشريفة الصحيحة والمتفق عليها بين علماء الأمة.

2 . 3 . مفهوم الهابيتوس عند بورديو:

وطد بيار بورديو مفهوم الهابيتوس الذي كان متداولا في الأوساط الفلسفية منذ أرسطو. فنحت المصطلح من معنى "العادة" و "الطبع" الى الواقعية السوسيولوجية. ويعرف الهابيتوس بالمفهوم البورديسي (نسبة لبيار بورديو): البنية البنائية التي تنظيم الممارسات وإدراك الممارسات، وهو أيضا بنية مبنية: وهو تصنيف المجتمع إلى طبقات منطقية وينظم كيفية إدراك العالم الاجتماعي. وهو نفسه منتوج عملية استبطان وتقسيم المجتمع إلى طبقات اجتماعية" (بوخريسة، 2017)

فهو أنساق أو أنظمة مستديمة من الاستعدادات وقابلة للتغيير تستخدم لدعم عمل التعليم والاندماج، فهي قوالب الادراك والتقدير والفعل في عملية التنشئة الاجتماعية. (فيربول، 2011) وهو يسوغ لنا ملامح الحياة الاجتماعية بحيث يجعلها طبيعة ومسلمات بناها المجتمع فعلا. (شوفيري، 2013) وهابيتوس الجماعة هو مجموع الهابيتوسات (the habitus) الفردية التي لها مجموعة من القواسم المشتركة. كما أن الهابيتوس الفردي هو في الأصل يعبر عن ثقافة جماعة أو طبقة. (لعريني، 2014)

وقد استعملناه في دراستنا لتوصيف هابيتوس "الذكورة في المجتمع لجزائري مقابل هابيتوس النسوية"، ولعل أي مجال اجتماعية له تطبعه الخاص فنحن أمام المجال الديني الفقهي، والمجال القضائي التشريعي، المجال السياسي (الأحزاب والحركات الاجتماعية). والتحيل عبر الهابوتوس يحيلنا الى لغة او خطابات الحقول التي تشارك في تأسيس المواد الفقهية والقانونية، والحقول السياسية والفكرية والاعلام وغيره، حيث نلاحظ وجود نوعينا

من الخطابات أو المطالب هي تلك المطالب المتوافقة مع الأعراف والتقاليد والتي تجد صداها في النقاشات العامة والأوساط الشعبية. ونستعمل لذلك مفهوم بيار بورديو بمصطلح (الدوسكا doxa) أي تلك القواعد المشترك والمتعارف عليها في الحقول التقليدية مثل الفقه والقضاء. والتي تعطينا تبريرات بقاء الهابيتوس على ما هو عليه. حيث وجدنا هذه الخطابات تبرر بقاء الاعتماد على التشريع الإسلامي، بمبرر الحفاظ على تماسك الأسرة والمجتمع. مثل بقاء الولاية على المرأة، الالتزام بقانون المواريث لأن القرآن ضبط المواريث.

وبالمقابل نجد تداول مصطلحات غير مألوفة في المجتمع الجزائري مثل المساواة بين الرجل والمرأة، او منع التعدد، أو الاعتراف بالنسب خارج الزواج، أو نسب الأم العازبة. وغيره فهذه الخطابات نادت بها الجمعيات النسوية وربما المتطرفة منها (الراديكالية) التي تنادي بإلغاء التشريع الإسلامي أصلا. والتي تعد بالنسبة للهابيتوس الديني خروج عن الدين أو hétérodoxe كهرطقة اجتماعية غير مرحب بها في المجال الاجتماعية في لحظة تاريخية على الأقل.

2 . 4. مفهوم الفعل التواصلي عند هابرماس:

اتسمت نظرية هابرماس بالتوجه المثالي نحو الواقع المعاش، فهو مخبر التجربة الاجتماعية لمدى نجاعة القرارات. ولطالما تفاخرت الحداثة بتوجهها نحن العلمية والعقل الأداتي -على حد تعبير مدرسة فرانكفورت-هذا العقل قد اختزل الانسان وجعله شيء ثابت وكمي في هذه الطبيعة. مما أنتج معرفة اختزالية ففككت الكل (الاخلاق، الفن، العلم). وجعلت العقل في خدمة الفكرة الرأسمالية. وبالتالي يعتبر العقل التواصلي أو العقلانية التواصلية عند هابرماس يتجاوز عقلانية ماكس فيبر الغائية كما يكسر التأويل المسيحي (حسب هابرماس) عبر التأويل المتداخل بين الذوات. ويرى أن هناك بنى اجتماعية تقوم بتشويه التفاعل وتثير فيها الاضطراب والبلبلة، إذ أن سوء الفهم وارد بين البشر ويمكن خداعهم وتضليلهم بشكل منظم. (حمدي، 2012) وبالتالي هذا العقل يُبنى على فعل خلاق

يقوم على الاتفاق وبعيدا عن الضغط والتعسف وهدفه بلورة اجماع يعبر عن مساواة داخل فضاء عام ينزع فيها الفرد جانبا من ذاتيته ويدمجها في المجهود الجماعي الذي يقوم على التفاهم والتواصل العقلي. (حمدي، 2012) ويرى بالتالي أن اللغة هي الوسيلة التي تؤدي إلى المصلحة العملية، وهذه بدورها تؤدي إلى ظهور العلوم التأويلية. والمصلحة العملية ينصب اهتمامها على التفاعل البشري (...) والسبل التي نتفاعل بها في إطار التنظيمات الاجتماعية. (كريب، 1999)

هكذا يمكننا أن نصف حالة المجتمع الجزائري، باعتبار التفاعل هو " العامل الذي يقوم عندما يكون كل المشاركين حاضرين في علاقة ما(...) والعلاقة تعرف على أنها شكل أو طبيعة لرابط ما (صداقة، عائلة، مهنية...) والتي تجمع بين شخصين أو أكثر... "(Olry-Louis، 2007). وبعد التواصل خاصة عبر مفهوم التواصل العقلاني لهابرماس قد يكون السبيل لحد الكثير من سوء الفهم لنصوص، وللكثير من سوء الظن في الفاعلين المشاركين في أي تعديل لقانون الأسرة.

3. عرض تحليلي لقانون الأحوال الشخصية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

1.3 آليات عمل قانون الأحوال الشخصية:

لنقل إن مفهوم قانون الأحوال الشخصية بالفهم المعاصر لم يكن له أثر في كتب التراث، لكن العلماء والفقهاء كانوا يخصصون لأحوال العباد والأسرة مباحث في كتبه، مثل أن نقول " باب النكاح " باب الطلاق "باب الميراث ."وعليه فأن إن مصادر التشريع الإسلامي تختلف مع تشريعات القوانين الوضعية الغربية .وهذا ما عبر عنه المستشرق دافيد دي سانتيلانا David De Sautillana 1854 –1931 في قوله أن "أن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى أسلافنا، مجوعة من القواعد السائدة التي أقرها الشعب **(...)** إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك. فالخضوع للقانون الإسلامي هو واجب اجتماعي وفرض ديني في الوقت نفسه، ومن ينتهك حرمته لا يأثم اتجاه النظام الاجتماعي فقط بل يقترف

خطيئة دينية أيضا، فالنظام القضائي والدين والقانون والأخلاق هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده وتعاليمه " (عمارة، 2003) مع أننا لا نرى ذلك مطلقا لسبب واحد وهو أن النصوص الدينية التي يستقي منها القاضي او الفقيه حكمه قد يكون أغلبها نسبيا خاصة إذا لم يكن هناك نص صريح، وذلك عبر عمليات القياس وسبل الاجتهاد .مع مراعات المصلحة التي هي من أهم مقومات التشريع الإسلامي، إذ أن مفهوم المصلحة يعبر عن مدلولات نفعية ذاتية تتركز أساسا على الجوانب المادية ذات فلسفة براغماتية "لكن فلسفة الإسلام في التشريع عندما ربطت المنفعة بالأخلاق والمصلحة بالمقاصد الشرعية، وسعادة الدنيا بالنجاة يوم الدين (...) فالمصلحة التي يبتغيها القانون الإسلامي هي المصلحة الشرعية المعتبرة و ليست مطلق المصلحة" (عمارة، 2003) و لعل هذا الجانب قد سبق فيها الإسلام حين حدد أدوات القاعدة القانونية بوجود المصلحة المرسلة و التي تعود على المجتمع بالفائدة و تلبي اشباع حاجات متغيرة. وهو في الحقيقة يتوافق مع الاتجاه القانوني الذي يتزعمه " ايرنج لرودلف (Ritter von Jhering 1818 – 1892) الذي نادى بالمصلحة الاجتماعية للقانون. (الغار، ب ت) وعندما نتفحص المنهجية العلمية التي رافقت تطور الفقه الإسلامي نلاحظ بأن المسلمين قد اعتمدوا على العمليات العقلية للوصول إلى هذا الإجماع، حيث أعتبر الاجتهاد في طلب الدليل الشرعي المبني على الدليل العقلي هو العامل الأول الذي حفظ للشريعة الإسلامية متانتها ومرونتها في مسايرة التغير الاجتماعي. والاجتهاد في اللغة هو" بذل الوسع في طلب المقصود. واصطلاحاً استفراغ الفقيه الوسع ليحصل له (ظن) بقضية أو حكم فقهي، ويكون ذلك القياس على القرآن والسنة (...) فهو بذل الفقيه جهده في استنباط للحكم الشرعي من دليله على وجه يحس فيه العجز عن المزيد. (المرعشلي، 2001)

2.3. المسار التاريخي لقانون الأسرة في الجزائر:

إذا تتبعنا مسار الحركة القانونية والتشريعية لقانون الأحوال الشخصية، والذي أصبح يسمى بـ "قانون الأسرة الجزائري" في السنوات الأخيرة من القرن الماضي، فقد تطور هذا القانون حسب مراحل سياسة مرت بها الجزائر بعد الاستقلال، وقد أعترض في كثير من الأوقات من عدة أشكال من المعارضات السياسة والتناقضات الاجتماعية لما يكتسيه هذا القانون من خصوصية تشريعية بعيدا عن القانون الوضعي المدني.

فإذا كان القانون الفرنسي والذي هو القانون لائكي (Laïc) يفرق بين الحقوق الدنيوية Profane والحقوق الدينية Religious. وقانون الأسرة الجزائري يعتمد في جله على الفقه الذي لا يعترف بالتفريق بين الحقين؛ وبالتالي فهو يبقى قانونا دينيا. " (Laurence، 2009).
أما في فترة الاستقلال فنجد أن من "أهم التناقضات السياسية و الاجتماعية التي اعترضت الاجتهاد الفقهي لقانون الأسرة هو قضية أو موضوع المساواة بين الرجل و المرأة، فهو – مطلب المساواة - من جهة بمثل هدفا رئيسا في كل المواثيق الرسمية منذ 1962م، إذ أن كل الدساتير منذ الاستقلال قد أكدت أن كل المواطنين و المواطنات في الجزائر لهم نفس الحقوق؛ و بالرغم من هذا التأكيد فإن المساواة الممنوحة لم تكن تقنن في تشريع معين بشكل ملموس، مما يدل على أنه في مجالات مختلفة كانت وضعية المرأة محكومة بنصوص قانونية متناقصة، أو متعارضة مع قواعد التساوي في الدستور. " (Bouamama, 2000)
وعلى هذا فقد جاءت كل الإصلاحات القانونية والتشريعية في قانون الأسرة تلبية لتطوير هذه الوضعية، وتعزيز مبدأ المساواة بين الجنسين؛ " بدءا من عهد الرئيس (بن بلّة) الذي تعهد ببت قانون الخاص بالأسرة، ووضْعِ مشروعِ لقانون مدني يسمح بزيادة مساحة المساواة وتنمية وضعية المرأة (...) لكن بالرغم من ذلك فإن بعض الحركات الاجتماعية لم ترى في ذلك أي تحسّن خاصة في مجال وصاية المحارم على المرأة، أو ما يسمى بالولاية " La Tulle " الممارس على المرأة من طرف الأهل الذكور. "وجاء بعد ذلك عهد الرئيس "هواري بومدين"

لتزيد الرعاية السياسية من طموحات المرأة، والإسراع بتطوير قانون الأسرة؛ فجاء قانون " 1964" الذي لم يزد للمرأة أي تحسين، حيث أبقى على وجود الولي، ومنع زواج المرأة المسلمة بأجنبي غير مسلم، وغيرها من المواد التي وضعت المرأة والقاصر في نفس الخانة. (Bouamama، 2000) و هو الموقف الذي يعبر عليه أغلب منتسبي التيار النسوي، بأن دور المرأة ما زال دون المطلوب بالرغم من كل التطورات التي خصلت على المجال السياسي والاقتصادي للمرأة؛ لذلك أصبحت الدولة الجزائرية أمام عدة متناقضات بين متطلبات القيم والمعايير الإسلامية و الأعراف الاجتماعية المحلية، و بين ضغوطات المجتمع الدولي والذي يتمثل في مجال احترام الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان، أو حقوق المرأة والطفل، كل هذا دفع بالقيادة السياسية في عهد الرئيس "الشاذلي بين جديد" بالإسراع بإصدار مشروع قانون الأسرة، الذي شهد النور سنة 1984م، " والذي نظم العلاقات الأسرية في الجزائر، وقد شكل هذا القانون بالنسبة لكثير من المنظمات والأحزاب اليسارية -المحظور آنذاك- في الجزائر، امتهانا وتمييزا للمرأة. (Labourdette, 2009)

وفي عهد الرئيس " عبد العزيز بوتفليقة " وبالتحديد في يوم 27 من شهر فيفري من سنة 2005م، قام بإعطاء الضوء الأخضر إصلاح قانون الأسرة الجزائري، الذي لم يشهد أي تغيير جذري منذ عام 1984.

4 . نتائج الدراسة التحليلية:

قمنا بتوضيح فكرة التحيل عبر المخطط التالي، والذي يمثل تصورنا لتطور العقل الفقهي القانوني، بكونه المشرع لقانون الأسرة الجزائري. ومن خلال جدول المقارنة بين قانون الأسرة لسنة 1984م، وتعديلات 2005م.

الجدول 1: مقارنة لبعض المواد القانونية في قانون الأسرة لسنة 1984 وتعديلات 2005.

الموضوع	قانون 1984	تعديلات 2005	رقم
سن الزواج	21 سنة للرجل، 18 سنة للمرأة (تفاوت جندري)	توحيد السن 19 سنة (مساواة بين الرجل والمرأة) سلطة للقاضي في الإلغاء في حالة عدم الأهلية	07 معدلة
الولي	حضور الولي شرط في عقد الزواج	الغاء الشرط وإمكانية زواج المرأة بأحد أقاربها أو ولي تختاره في حالة الرضى	11 معدلة
واجب الطاعة للزوج	لزوم طاعة الزوجة لزوجها كرب اسرة	الغاء وجوب الطاعة واستبدال عبارة بوجوب التعاون والمساواة بين الزوجين	36 معدلة
تعدد الزوجات	التعدد مسموح بشرط الأهلية والعدل بدون موافقة الزوجة الأولى	التعدد مشروط بقبول الزوجة الأولى واثبات العدل أمام القاضي	08 معدلة
الطلاق	يحق للزوج الطلاق التعسفي أما المرأة فتطلق بالخلع	الغاء الطلاق التعسفي بالتوجه للطلاق بالتراضي، طلاق المرأة للضرر وتسهيل الخلع	52 معدلة 53 معدلة

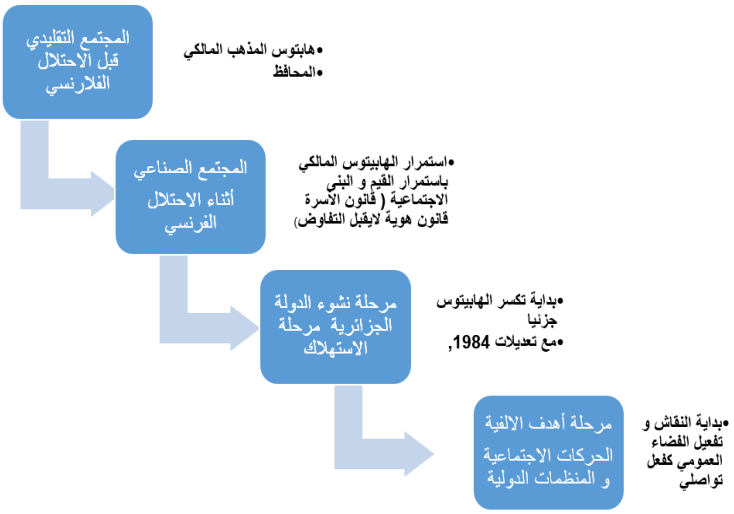
المصدر: اعتمدنا في هذا الجدول على ما جاء في قانون الأسرة لسنة 2005

وبعض الدراسات التي تناولت هذه التعديلات. مثل دراسة (رابح غريب)

نلاحظ أن التعديلات الجديدة في 2005 قد أعادت بعضا من التوازن يرضي الخطابات النسوية، وأغلبها لا تنافي الشريعة الإسلامية، لنقول إن الإشكال ليسن في قصور الشريعة بل لتبني نمط فقهي ساكن، وهو ما لاحظناه في بند (الولي) فقد اعتمد فيه على مقاربة مذهب أبي حنفية النعمان. وبالتالي الخروج من هابيتوس المذهب المالكي. كما يمكن أن يكون بداية كسر الهابيتوس الذكور مع تحفظنا على ذلك. فمثلا قد يمكن أن تكون هذه التعديلات خطر على المرأة أكثر من الرجل. فمثلا في قضية تسهيل الخلع. للوهلة الأولى يمكن القول بأن المرأة

استرجعت نوعا من استقلالية قرارها. لكن الواقع المعاش يقول إنها يجب أن تعيد للزوج المهر، وأن تتنازل على أي حقوق ربما لو كان طلاقا تعسفيا من الزوج لكان لها حق المطالبة به. والأمثلة كثيرة تتطلب دراسة أخرى يصعب علنا الآن أن نذكرها.

الشكل 1: نموذج التحليل لتطور العقل الفقهي القانوني في قانون الأسرة الجزائرية.



المصدر: من اعداد الباحث نفسه

من خلال هذا النموذج المبسط والذي يعالج مراحل تطور قانون الأسرة الجزائرية يمكننا أن نقول بأن فالمجتمع الجزائري بخصوصياته التاريخية والعرفية قد يشكل تحديا في التحليل المعمم لكل دراسة، إضافة الى تغيرات مست الإطار السياسي والاقتصادي كان لها الأثر على التحول البنيوي في المجتمع الجزائري. ولنضرب مثال على البنية الاسرية التي شهدت تغيرات من الأسرة التقليدية الممتدة والتي لها سماتها الخاصة وكذا تأثيرها في تشكيل هوية أفرادها بطابع يمكن توصيفه بالنموذج الدوركايمي، والذي تهيمن عليه البنية على الفعل والاسرة على الفرد، وتتشكل بالتالي هوية جامدة يطبعها العقل الجمعي والتصرفات

الآلية. وهو ما انعكس على قانون الأسرة الذي تغلب عليه هابيتوس المذهب المالكي المحافظ والملائم آنذاك للبيئة الاجتماعية والثقافية للمجتمع القبلي التقليدي.

أما في المرحلة الاستعمارية ومع دخول الصناعة والمصانع. ازدادت الهجرة من القرى والأرياف إلى داخل المدن قبل ثورة نوفمبر سنة 1954 م. ثم ازدادت مع اندلاع الثورة وأثناءها، لأن العديد من الفلاحين اللاجئين لم يرجعوا إلى فلاحة أرضهم، واشتدت بعد ذلك خاصة ما بين عامي 1962 م و1966م، لكونها ارتبطت بخروج المستعمر الأوربي الجماعي والحاجة إلى اليد العاملة، لذلك فقد ظهر نمط أسري جديد وهو الأسر النووية؛ ونظراً لهذه التغيرات التاريخية والاجتماعية والاقتصادية والعمرانية (...) فقد تقلص عموماً هذا الشكل الممتد للأسر. (كسال، 1986)

وفي هذه المرحلة شهدت المؤسسات القضائية نوعا من التنوع في طرح القوانين التي كانت تفرض النموذج الفرنسي العلماني. لكننا نلاحظ أنه بقي هابيتوس المذهب المالكي هو المسيطر ولم لأن فرنسا علمت أن الدخول في صراع قيمي بين القوانين الأوروبية والقوانين العرفية قد يؤلب عليها الشعب، فآثرت التوقف، وأسندت مهمة قانون الأسرة للمجالس القبلية او محاكم أهلية.

في مرحلة الاستقلال بدأ التحول في المجتمع الجزائري الحديث واعتمدت الدولة على فكرت التغيير المتدرج في قطاعات مثل التعليم والصحة وغيرها. لكنها لم تبدأ بتغيير قوانين الأسرة حتى سنة 1984م والتي هي سنة التغييرات مع المخطط الخماسي الأول .وبدأ التفكير في تعديلات مست حقوق المرأة وقانون الزواج والطلاق والنفقة في إطار يحفظ حقوق المرأة والطفل. ويحافظ على استمرارية الأسرة. بالتالي فإن تكامل الأطر الحقوقية والسياسية وما ترتب عليه من زيادة في الوعي الحقوقي للأفراد مهد في السنوات التالية إلى وعي اجتماعي نادى بالديمقراطية والغاء هيمنة الحزب الواحد. وكان الانعطاف السياسي من سنة 1988.

وبالتوازي مع هذه التحولات السياسية نجد أن التحولات الاقتصادية لها طابعها الخاصة في المجتمع الجزائري، وقد ذكرنا أن هذا التحول قد نقل البناءات الاجتماعية من النمط التقليدي إلى النمط الحديث، وتغير حالات الأفراد والأسر. لكننا نركز الآن على التحولات الاقتصادية من ناحية أثارها على الفرد الجزائري، ففي تحليلنا إلى مسار تطور أنماط التسيير في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية التي مرت على عدة مراحل بعد المرحلة الاستعمارية، من مرحلة التسيير الذاتي الى التسيير الاشتراكي إلى استقلاليه المؤسسات إلى نمط اقتصاد السوق. كل هذه المراحل كان لها أثار على عقلية الفرد العامل والمستهلك على السواء. فقد تغيرت ذهنية الأفراد للعمل المأجور وتحول الكل الى طالب للعمل أو الشغل المأجور، وتحول المجتمع خاصة في الفترة الأخيرة أي منذ التسعينيات من القرن الماضي إلى مجتمع استهلاكي بالدرجة الأولى مما أدى الى زيادة حاجياته وتطلعاته. وهو ما كان منشطا لفكرة خروج المرأة للعمل ومشاركة الرجل في تلبية حاجات الأسرة. وكان التغير في الهابيتوس القانوني الفقهي حين تكلّل بتعديلات سنة 2005م والذي جاء استجابة لفاعلين اجتماعيين (بمفهوم الآن تورين) كذات فاعلة، تمثلت في الحركات الاجتماعية والأحزاب السياسية المختلفة. والتي كانت تمثل صراعا لهويات ومصالح متعددة. فظهرت لأول مرة جدالات جوهرية كانت من محرمات العقل الفهمي الدو غمائي على حد تعبير أركون. أو "نسق نظام فعلانية تاريخية بالمفهوم التوريني. (بوخريسة، 2017) وشهد الفضاء العمومي نقاشات دامت لثلاث سنوات. عبر خطاب اعلامي حر وهو ما يمكن أن يحيلنا الى تطبيقات الفعل التواصلي بالمفهوم الهابرماسي فأصبح قانون الأسرة يناقش في مواده بنوع من نزع القدسية للقراءات الفقهية في المرجعية الدينية لدولة مع تقييد ربما يمكن أن نسميه الدور الرقابي للدولة التي تسعى غايتها لحفظ النظام أكثر من البحث عن توفير قانون الأسرة الأمثل. لهذا بقيت بعض الحركات تنادي ومازالت الى تغييرات جذرية خاصة في مفاهيم المساواة في حقوق الميراث، والحصانة تحمل المسؤوليات الزوجية والقوامة. وهي في الحقيقة بنية ثقافية لا

يمكن تعديلها أو القبول بتغييرها في كثير من المستويات، وهنا نرى أن الدولة لم تلغي التشريع الإسلامي من قانون الأسرة، إنما قننته وعدلت عن المرجعية الوحدانية والتي كانت تعتمد المذهب المالكي، بل حاولت إدخال تعديلات مستفيدة من مذاهب أخرى مثل المذهب الحنفي في بعض النقاط. ليس الآن مجال لعرضها.

5. خاتمة:

بعد تحليلنا لمسار تطور قانون الأسرة الجزائري، ومحاولتنا تحليل التناقض بين مؤيدي التعديلات الجديدة وبين المحافظين. وبعد المقارنة الموضوعية بين المواد المعدلة، اتضح أن هناك تغيرا في الهابيتوس التقليدي (المطالب ببقاء قانون الأسرة تحت قوانين الشريعة الإسلامية)، والتي تعبر أساسا على أسس الهيمنة الذكورية، لا نعني بالذكورية تلك الفوارق الطبيعية بل بتلك الممارسات الاجتماعية التي تكرس دور إعلاء وتفضيل الذكور على الإناث. والتي هي من مسلمات المجتمع الجزائري. مما يدل على أن هذا التغيير قد جاء ليعيد إنتاج ثابت بشكل حديث فقط. وهو ما تمثل بقبوله تحت مساومات وظروف دولية ومحلية كان التدخل السياسي من الرئيس هو الفاصل في ذلك. لكن كذلك قبل بسبب أفعال التواصل بين الأطراف لمدة 3 سنوات من النقاش.

- مقترحات وتوصيات:

- أن تكون هناك دراسات معمقة تدرس البني العميقة للمجتمع الجزائري، للتعرف أكثر على مكامن اللاوعي الجماعي ليستطيع المشرع وضع قوانين مستديمة وفعالة.

- فتح الحوار بين الأطراف المختلفة في الأفكار والتأكيد على الخطاب المنتج والعودة إلى قراءة متأنية للنصوص الأصيلة لفهم أكثر في توظيفها في خدمة المصلحة العامة، وبعيدا عن أي استراد لنماذج غربية ظهر عجزها في الغرب في السنوات الأخيرة.

6. قائمة المراجع:

أركون ,م .(1992) .*قضايا نقد العقل الديني، كيف نفهم الإسلام اليوم؟* .بيروت ,ترجمة :هاشم صالح ,لبنان : دار الطليعة.

الجريدة ,ا .(2005) .*المرسوم رقم 05\02* .الجزائر.

السعيد ,ف .(2023) .الأسرة في القانون الجزائري بين المكانة والحماية في ظل الدساتير الجزائرية .*مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية المجلد 16، العدد 3*, 113 - 126.

الشرنباصي ,ر .ع 1403) .هـ .(*المدخل لدراسة الفقه الإسلامي "تطوره –مدارسه –مصادره –قواعده – نظرياته* .(Vol. 2) .القاهرة ,مثر :مطبعة الأستانة.

الغار ,إ .أ) .ب ت .(*علم الاجتماع القانوني و الضبط الاجتماعي* .القاهرة ,مصر :مكتبة نهضة الشرق.

المرعشلي ,هـ .(2001) .*العقل و الدين –سلسلة نقد العقل التجريدي في الإسلام الكتاب الثالث* . الاسكندرية ,مصر :المكتب العلمي للنشر و التوزيع.

بوخريسة ,ب .(2017) .*سوسيولوجيا بيير بورديو –تحيل في النظرية و المفاهيم و المنهج* .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية.

حمدي ,أ .أ .(2012) .، *يورجن هابرماس –الأخلاق و التواصل* .بيروت ,لبنان :دار التنوير.

خليفي ,أ ,2023) .جوان .(الأمر رقم 02-05المتضمن تعديل قانون الأسرة الجزائري ومدى استجابته للواقع الاجتماعي والحلول البديلة https://univ-soukahras.dz/en/publication/article/4853. *مجلة الاقتصاد والقانون* .(12)*05* , Récupéré sur https://univ-soukahras.dz/en/publication/article/4853

رزيق ,م .(2010) .انعكاسات تعديل قانون الأسرة الجزائري على الاستقرار الأسري –دراسة حالة بولاية باتنة . *رسالة ماجستير غير منشورة* .جامعة الحاج لخضر، باتنة الجزائر.Dans

سعداوي زهرة و وزاوي فاطمةالزهراء .(2018) .التحولات السوسيوثقافية داخل الأسرة الجزائرية المعاصرة . *الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 10، العدد 2*, 232–240.

شوفيري ,ش .و .(2013) .، *معجم بورديو*) .(Vol. 1)ت .ا .إبراهيم، (.Trad ,دمشق ,سوريا :دار الجزائر.

عمارة ,م .(2003) .*الشريعة الاسلامية و العلمانية الغربية* .(Vol. 1)القاهرة ,مثر :دار الشروق.

غريب ,ر .(29 06 ,2016) .المركز القانوني للمرأة على مستوى تعديل قانون الأسرة الجزائري .*مجلة أبحاث قانونية و سياسية*.(1)*1* ,

فيربول ,ج .(2011) .*معجم مصطلحات عم الاجتماع*) .(Vol. 1)ت .ن .الأسعد (.Trad ,بيروت , لبنان :دار مكتبة الهلال.

كريب ,إ .(1999) .*النظرية الاجتماعية –من بارسونز إلى هابرماس*) .ت .ح .غلوم (.Trad ,الكويت : المجلس الوطني للثقافة و الفنون والاداب.

كسال ,م .(1986) .*مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري –دراسة ميدانية حول عينة من المطلقات في الوسط الحضري الجزائري* .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية.

لعريني ,ص .(1 11 ,2014) .مفهوم الهابيتوس عند بيير بورديو .*مجلة العلوم الاجتماعية* .(04)*08* , Récupéré sur https://asjp.cerist.dz/en/article/29568

معن ,خ .ع .(1997) .*البناء الاجتماعي :أنساقه و نظمه* .(Vol. 1)عمان ,الاردن :دار الشروق للنشر و التوزيع.

منصور ,إ .إ .(2007) .*نظريتا القانون و الحق و تطبيقاتهما في القوانين الجزائرية* .(Vol. 7)الجزائر ,الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية .

نهايلي ,ح .(15 01 ,2010) .تعديلات قانون الأسرة بين الدافع والضرورة .*مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية* , *03*(01). Récupéré sur https://asjp.cerist.dz/en/article/87674

Bouamama, S. (2000). *Algérie: les racines de l'intégrisme.* Bruxelles , Belgique : E.P.O .

Labourdette, D. A. (2009). *Le Petit Futé Alger.* France: Petit Futé.

Laurence, L. P. (2009). ., *Algérie, terre de rencontres, ,.* France: KARTHALA Editions.

Lavorel, S. (2005). *Les constitutions arabes et l'Islam: les enjeux du pluralisme juridique.* Canada : PUQ.

Olry-Louis, C. C. (2007). , *Interactions Communicatiives Et Psychologie.* Paris , Françe : Presses Sorbonne Nouvelle.

Rude-Antoine, E. (1997). *Des vies et des familles: les immigrés, la loi et la coutume.* paris: Odile Jacob.